



جهاز شئون البيئة  
قطاع شئون الفروع  
الفرع الإقليمي لوسط الدلتا بطنطا  
الإدارة العامة للبيئة  
إدارة تقييم الأثر البيئي

الموضوع: نموذج تصنيف بيئي (ب)

رقم القيد: ٤٠٠٠ / ٤  
التاريخ: ٢٠١١ / ١١ / ٢٠

(مكتب شئون البيئة)

السيد اللواء / وكيل أول الوزارة سكرتير عام محافظة المنوفية

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم الوارد إلينا بتاريخ ٢٠١١/١١/٢ بخصوص نموذج التصنيف البيئي (ب) بشأن نشاط / محطة معالجة الصرف الصحي بصفت جدام لخدمة قرى (صفت جدام ، جدام ، ميت الكرام ، شبرابتوش ، كفر العلو ، كفر الشرفا الغربى) (ضمن البرنامج القومى لخدمات الصرف الصحى للقرى المستدامة ، باسم / الهيئة القومية لمياة الشرب والصرف الصحى بالمنوفية ، الشخص المسئول/ حكمت ابراهيم محمد شعير ، بمساحة / (٢٤٥٨ م<sup>٢</sup>) ، بسعة إستيعابية / (٦٠٠٠ م<sup>٣</sup> / يوم) وقوى محركه (٧٠ حصان) ، بالعنوان / قطعة رقم (٧٢/أ، ٥٣/أ، ٥٤/أ) - حوض أبو المخازن الغربى نمرة (٧) - زمام قرية صفت جدام - مركز تولا- محافظة المنوفية.

تم سداد الرسوم الإدارية بالإيصال رقم (٥٥٠٧٤٥٨) بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦.

أرف بالإحاطة بأنه بمراجعة النموذج المقدم، فإن جهاز شئون البيئة يوافق على إقامة المشروع، على أن يتم الالتزام بجميع المواصفات والإجراءات التي وردت بالنموذج المقدم للجهاز، والالتزام بجميع الأسس والاشتراطات التي نص عليها القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته واللائحة التنفيذية رقم (٣٣٨) لسنة ١٩٩٥م وتعديلاتها مع الالتزام بالاشتراطات الآتية:

١. الالتزام بموقع النشاط أن يقع خارج الكتلة السكنية مع الالتزام بموقع المحطة قطعة رقم (٧٢/أ، ٥٣/أ، ٥٤/أ) - حوض أبو المخازن الغربى نمرة (٧) - زمام قرية صفت جدام - مركز تولا وعلى المساحة المذكورة طبقاً لما ورد بالنموذج والبيانات التكميلية.
٢. أن يقتصر النشاط على معالجة الصرف الصحى وبسعة إستيعابية (٦٠٠٠ م<sup>٣</sup> / يوم) والشبكات المكتملة لها من شبكات إنحدار وخطوط طرد ومحطات رفع صرف صحى وهم (محطة رفع كفر الشرفا الغربى ، ومحطة رفع قريتي جدام و صفت جدام الحاصلة على موافقة بيئية برقم (٣٩٩٠) بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦ ، ومحطة رفع التابعة لقريتي ميت الكرام وشبرابتوش الحاصلة على موافقة بيئية برقم (٢٣٧١) بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٢ ، ومحطة رفع كفر العلو الحاصلة على موافقة بيئية برقم (١٨١٦) بتاريخ ٢٠١١/٦/٦ صادرة من ادارة تقييم الأثر البيئى بالفرع الإقليمي لوسط الدلتا بطنطا، فقط دون القيام بإضافة بالمساحة أو بالسعة الإستيعابية للمحطة أو إضافة أى أنشطة أخرى قبل الحصول على الموافقة المسبقة من الجهاز.
٣. الالتزام بمسار مواسير المياه كما هو موضح بالنموذج والرسم التخطيطى المرفق للمشروع مع الالتزام بتركيب المواسير الحديثة الغير ضارة بالبيئة والالتزام بمطابقة المواسير للمواصفات القياسية المصرية ووفقا للكود المصرى والقرار الوزارى رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٠ وملحقة رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٢.
٤. الالتزام بمسار مواسير خط الطرد لنقل مياه الصرف الصحى من محطات الرفع الواردة إلى محطة معالجة صفت جدام كما ورد بالنموذج.
٥. ضرورة الالتزام بالصرف النهائى بعد المعالجة على مصرف قصر نصر الدين كما ورد بالنموذج والبيانات التكميلية.
٦. مراعاة المسافة المناسبة بين موقع المحطة والمنشآت المحيطة طبقا للكود المصرى مع ضرورة زراعة سياج شجرى حول المحطة من الخارج لتقليل الآثار السلبية للمشروع على البيئة المحيطة مع إتخاذ الإحتياطات اللازمة للحد من الروائح الكريهة والحشرات.
٧. مراعاة التخلص السليم والتداول الآمن للحماة الناتجة بما يتفق مع القرارات الوزارية (الزراعة و الصحة) طبقاً للقرار الوزارى بشأن التداول والإستخدام الآمن للحماة الناتجة عن محطات معالجة الصرف الصحى كسماد عضوى.
٨. ضرورة تبطين قاع وجوانب بيارات تجميع مياه الصرف وأحواض المعالجة عزلاً جيداً وآمن منعاً لتسرب مياه الصرف للتربة المحيطة أو للمياه الجوفية مع الالتزام بالإجراءات اللازمة للحماية من آثار تلوث البيئة المحيطة بمياه الصرف الصحى.

(هذه الموافقة من صفتين)

إدارة تقييم التأثير البيئى



عفاف سلام

عفاف سلام  
الإدارة المركزية لوسط الدلتا بطنطا



٩. الإلتزام بعدم تجاوز الحدود القصوى لمستويات الضوضاء بما يتفق مع الملحق رقم ( ٧ ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته.
  ١٠. الإلتزام بعدم تجاوز الحدود القصوى لملوثات الهواء داخل مكان العمل بما يتفق مع الملحق رقم ( ٨ ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته.
  ١١. الإلتزام بمعايير صحة بيئة العمل وعوامل الأمان للعاملين بما يتوافق مع القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته.
  ١٢. الحصول على موافقة إدارة الحماية المدنية على إقامة المشروع، والالتزام بإعداد خطة لمجابهة المخاطر وتأهيل العاملين عليها والتنسيق مع الجهات المعنية.
  ١٣. الإلتزام بتوفير مصدر آخر بديل للطاقة يعمل تلقائياً عند إنقطاع التيار الكهربى مع وضع خطة طوارئ لإدارة المحطة في حالة حدوث أعطال.
  ١٤. الإلتزام بوضع خطة لمكافحة القوارض والحشرات داخل موقع النشاط.
  ١٥. الإلتزام بالتخلص السليم من مخلفات الحفر والانشاء عن طريق تجميعها وتسليمها لمتعهد معتمد للتخلص منها في الأماكن المعدة لذلك مع الإلتزام بإعادة تأهيل الأراضي المستخدمة بعد الإنتهاء من أعمال الحفر ووضع المواسير مع الإلتزام بالبرنامج الزمنى المقدم.
  ١٦. التخزين السليم والأمن للمواد الكيماوية وخاصة إسطوانات الكلور المستخدمة فى عمليات المعالجة المخلفات السائلة مع مراعاة شروط التخزين والتداول الواردة بصحيفة الأمان طبقاً للمادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة وتعديلاته.
  ١٧. الإلتزام بالتخلص السليم والأمن بينيا من المخلفات الصلبة الناتجة عن النشاط عن طريق تسليمها لمتعهد حاصل على موافقة بيئية.
  ١٨. الإدارة السليمة والأمنة بينيا للمخلفات الخطرة الناتجة عن وحدة المعالجة ( الفلاتر المستهلكة - عبوات الكيماويات الفارغة - الحمأة البيولوجية ذات الصفات الخطرة) مع التخلص السليم والأمن بيئياً منها وذلك بتجميعها وتسليمها لمتعهد معتمد للتخلص منها في الأماكن المخصصة لذلك.
  ١٩. إعداد السجل البيئي وجعله متاحاً عند التفتيش البيئي، مع إعداد سجل المواد والمخلفات الخطرة طبقاً للمادة رقم (٣٣) والجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٣) من اللائحة التنفيذية .
- هذه الموافقة من الناحية البيئية فقط دون الإخلال بأية قوانين أو قواعد أو قرارات أخرى تخص هذا النشاط في حالة عدم الإلتزام بأى شرط من الإشتراطات الموضحة بعاليه تعتبر هذه الموافقة لاغية.  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

مدير عام الإدارة البيئية  
د / أشرف أبو الفتوح

مدير إدارة التقييم  
م/ فاهم رزق محمد

الباحث :  
عفاف سلام

يعتمد،،  
رئيس الإدارة المركزية للفرع  
م/ طارق رمضان

